

القرار ١٨٢٥ (٢٠٠٨)

الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٥٩٤١ المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٨

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ١٧٩٦ (٢٠٠٨) و ١٧٤٠ (٢٠٠٧)،

وإذ يؤكّد من جديد سيادة نيبال، وسلامة أراضيها، واستقلالها السياسي،
وامتلاكها زمام المبادرة في تنفيذ اتفاق السلام الشامل والاتفاقات اللاحقة،وإذ يشير إلى توقيع حكومة نيبال والحزب الشيوعي النيبالي (الماوي) في ٢١ تشرين
الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ على اتفاق سلام شامل، وإلى الالتزام الذي أعلنه الطرفان كلاهما
بالتوصل إلى سلام دائم ومستقر، وإذ يثني على الخطوات المتخذة حتى الآن لتنفيذ الاتفاق،وإذ يسلم برغبة شعب نيبال الشديدة في السلام واستعادة الديمقراطية، وبأهمية أن
يقوم أصحاب المصلحة المعنيين، في هذا الصدد، بتنفيذ اتفاق السلام الشامل والاتفاقات
اللاحقة،وإذ يعرب عن استعداده المستمر لدعم عملية السلام في نيبال، بناء على طلب
حكومة نيبال، وذلك من خلال تنفيذ اتفاق السلام الشامل والاتفاقات اللاحقة، وخاصة
اتفاق ٢٥ حزيران/يونيه، في الوقت المناسب وبصورة فعالة،وإذ يرحب بالاختتام الناجح لانتخابات الجمعية التأسيسية في ١٠ نيسان/أبريل
٢٠٠٨، وبالتقدم الذي حققته الأطراف منذ تشكيل الجمعية التأسيسية في العمل على إقامة
حكومة ديمقراطية، بما في ذلك القرار الذي اتخذ أثناء الدورة الأولى للجمعية التأسيسية
بإعلان نيبال جمهورية ديمقراطية اتحادية،

وإذ يرحب باحتمال تشكيل حكومة ومؤسسات منتخبة ديمقراطيا في نيبال،



وإذ يكرر دعوة الأمين العام الموجهة إلى جميع الأطراف في نيبال إلى المضي قدما على وجه السرعة في تنفيذ الاتفاقات التي تم التوصل إليها؛ **وإذ يحيط علما** بالتقييم الذي أجراه الأمين العام ومفاده أن بعثة الأمم المتحدة في نيبال ستكون في وضع يؤهلها للمساعدة في إدارة الأسلحة والأفراد المسلحين وفقا لاتفاق ٢٥ حزيران/يونيه المبرم بين الأحزاب السياسية؛ **وإذ يقر** باستعداد البعثة لتقديم المساعدة إلى الأطراف في ذلك، بناء على طلبها، في سبيل التوصل إلى حل دائم،

وإذ يرحب بالتقرير الذي قدمه الأمين العام، وفقا للولاية المسندة إليه، بتاريخ ١١ تموز/يوليه بشأن بعثة الأمم المتحدة في نيبال،

وإذ يرحب باكمال مرحلتين من مراحل عملية التحقق، والمساعدة المستمرة في إدارة الأسلحة والأفراد المسلحين لكلا الطرفين وفقا للقرار ١٧٤٠ (٢٠٠٧) وبما يتمشى مع أحكام اتفاق السلام الشامل، **وإذ يحيط علما** بأهمية إيجاد حل دائم طويل الأجل للمساعدة على تهيئة الظروف الملائمة لإنجاز أنشطة البعثة، **وإذ يحيط علما أيضا**، في هذا الصدد، بالحاجة إلى معالجة القضايا العالقة، بما فيها إطلاق سراح القُصّر المحتجزين في مواقع التجميع، ومواصلة الإبلاغ عن هذه المسألة على النحو المطلوب في القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)،

وإذ يلاحظ مع التقدير أنه بنجاح عقد انتخابات الجمعية التأسيسية، يكون بعض من عناصر ولاية البعثة المبينة في القرار ١٧٤٠ (٢٠٠٧) قد أُنجز بالفعل،

وإذ يحيط علما برسالة حكومة نيبال الموجهة إلى الأمين العام في ٨ تموز/يوليه (S/2008/476، المرفق)، التي تعترف بمساهمة البعثة وتطلب تمديد ولايتها على نطاق أصغر لتنفيذ ما تبقى من ولاية البعثة لمدة ستة أشهر،

وإذ يدرك الحاجة إلى إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات النساء والأطفال والفئات التي تتعرض عادة للتهميش في عملية السلام، على النحو المذكور في اتفاق السلام الشامل وفي القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)،

وإذ يقر بأنه يمكن للمجتمع المدني أن يقوم بدور هام في عملية التحول إلى الديمقراطية وفي منع نشوب النزاعات،

وإذ يعرب عن التقدير لجهود الممثل الخاص للأمين العام والفريق العامل معه في البعثة، ولفريق الأمم المتحدة القطري، بما فيه مفوضية حقوق الإنسان التي تقوم برصد حقوق الإنسان بناء على طلب الحكومة، **وإذ يؤكد** ضرورة تنسيق الجهود وتكاملها فيما بين البعثة

وجميع الجهات الفاعلة التابعة للأمم المتحدة في منطقة البعثة، ولا سيما كفالة استمرارها، مع اقتراب ولاية البعثة من نهايتها،

١ - **يقدر**، تمشياً مع طلب حكومة نيبال وتوصيات الأمين العام، بتحديد ولاية البعثة، كما أنشئت بموجب القرار ١٧٤٠ (٢٠٠٧)، وذلك حتى ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، آخذاً في الاعتبار إنجاز بعض من عناصر الولاية، والأعمال الجارية بشأن الرصد وبشأن إدارة الأسلحة والأفراد المسلحين بما يتمشى مع اتفاق ٢٥ حزيران/يونيه المبرم بين الأحزاب السياسية، وهو ما سيؤدي إلى دعم اكتمال عملية السلام؛

٢ - **يهيب** بجميع الأطراف الإفادة الكاملة من خبرة واستعداد البعثة، ضمن إطار ولايتها، لتقديم الدعم لعملية السلام بما ييسر إنجاز الجوانب غير المكتملة من ولاية البعثة؛

٣ - **يتفق** مع رأي الأمين العام بأن ترتيبات الرصد الحالية لن تكون ضرورية لفترة طويلة أخرى، ويتوقع أن يشهد إنهاءها في إطار فترة هذه الولاية؛

٤ - **يقدر** توصيات الأمين العام بتخفيض وسحب موظفي البعثة، بمن فيهم القائمون على رصد الأسلحة، على مراحل وبصورة تدريجية؛

٥ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يطلع مجلس الأمن على التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار وأن يقدم تقريراً عن ذلك وعن آثاره على البعثة في موعد لا يتجاوز ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨؛

٦ - **يهيب** بحكومة نيبال مواصلة اتخاذ القرارات اللازمة لخلق الظروف المفضية إلى إنجاز أنشطة البعثة مع نهاية الولاية الحالية، بما في ذلك من خلال تنفيذ اتفاق ٢٥ حزيران/يونيه، من أجل تيسير سحب البعثة من نيبال؛

٧ - **يهيب** بجميع الأطراف في نيبال العمل معا بروح التعاون وتوافق الآراء والتراضي بما يكفل مواصلة الانتقال إلى حل دائم طويل الأجل لتمكين البلد من التحرك صوب مستقبل سلمي وديمقراطي وأكثر ازدهاراً؛

٨ - **يطلب** إلى الأطراف في نيبال اتخاذ الخطوات اللازمة لتعزيز سلامة البعثة والأفراد المرتبطين بها وأمنهم وحرية تنقلهم في سياق تنفيذ المهام المحددة في الولاية؛

٩ - **يقدر** إبقاء المسألة قيد نظره.